

المؤسسات الاصلية	المؤسسات المحدثة تبعا للتحويل
1) مدرسة ترشيح المعلمين بتونس.	المعهد الاعلى لتكوين المعلمين بتونس.
2) المعهد الثانوي محسن العياري بتونس.	المعهد الاعلى لتكوين المعلمين محسن العياري بتونس.
3) مدرسة ترشيح المعلمين بباطر.	المعهد الاعلى لتكوين المعلمين بباطر.
4) مدرسة ترشيح المعلمين بقرية.	المعهد الاعلى لتكوين المعلمين بقرية.
5) مدرسة ترشيح المعلمين بجندوية.	المعهد الاعلى لتكوين المعلمين بجندوية.
6) مدرسة ترشيح المعلمين بسوسة.	المعهد الاعلى لتكوين المعلمين بسوسة.
7) مدرسة ترشيح المعلمين بالقروان.	المعهد الاعلى لتكوين المعلمين بالقروان.
8) مدرسة ترشيح المعلمين بقابس.	المعهد الاعلى لتكوين المعلمين بقابس.

المعاهد الجديدة مؤسسات عمومية ذات صبغة ادارية تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي وتحفظ بمكاسب المؤسسات التي تم تحويلها وتتعد بتفويض التزامات هذه المؤسسات.

الفصل 3 - تتمثل مهام المعاهد العليا لتكوين المعلمين في :

- التكوين الاساسي والبيداغوجي للمعلمين.

- الاسهام في التكوين المستمر وتعهدهم رسكلة المعلمين وتنظيم أنشطة مختلفة ذات طابع ثقافي وتكويني لفائدتهم.

- الاضطلاع بكل مهمة تكلفها بها سلطة الاشراف في نطاق اختصاصاتها طبقا لاحكام هذا القانون.

الفصل 4 - توضع المعاهد العليا لتكوين المعلمين تحت اشراف وزارة التربية والتعليم العالي والبحث العلمي وتلحق ميزانياتها ترتيبيا بالميزانية العامة للدولة.

ويضبط التنظيم الاداري والمالي والعلمي لهذه المؤسسات بأمر.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 26 نوفمبر 1990.

زين العابدين بن علي

قانون عدد 108 لسنة 1990 مؤرخ في 26 نوفمبر 1990 يتعلق بالمعاهد العليا لتكوين المعلمين (1).

باسم الشعب،

وبعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

الفصل الاول - أحدثت بصفاقس مؤسسة عمومية ذات صبغة ادارية تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي أطلق عليها اسم المعهد الاعلى لتكوين المعلمين بصفاقس.

الفصل 2 - تم تحويل المؤسسات العمومية التالية الى معاهد عليا لتكوين المعلمين وذلك وفقا للمجدول الآتي بيانه :

(1) الاعمال التحضيرية :

مداولة مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 20 نوفمبر 1990.